

## قرار

إن الكاتب العام لبلدية منزل بوزيان:

### بعد الاطلاع على الدستور

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية و على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية و على جميع النصوص التي نصحته أو تمتمه و خاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.  
و على المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية و تكليف السادة الكتاب العامين للبلديات بتسهيل الشؤون العادية للبلدية و إدارتها  
و على الأمر عدد 514 المؤرخ في 07 مارس 1994 المتعلق بإحداث بلدية منزل بوزيان .  
و على الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ و البات الانتداب و الترقية و الترسيم بالبلديات.  
و على الأمر عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.  
و على قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 03 اوت 2020 المتعلق بضبط مقاييس و كيفية التناظر للترقية الاستثنائية إلى مختلف رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

و على القرار البلدي المؤرخ في 15 نوفمبر 2023 المتعلق بكيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2023.  
و على الشغور الحاصل بمجموع أعوان بلدية منزل بوزيان و الاعتمادات المرصودة بميزانيتها لسنة 2023

### قرار مالي

الفصل الأول : تفتح بلدية منزل بوزيان و لفائتها يوم 30 جانفي 2024 و الأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2023.

الفصل 2 : حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة. (1)

الفصل 3 : يقع ختم قائمة الترشحات يوم 29 ديسمبر 2023.

الفصل 4 : ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية. والموقع الإلكتروني للبلدية

منزل بوزيان في ، 15 نوفمبر 2023  
المكلف بتسهيل شؤون البلدية

الكاتب العام

عبد الباسط نصري